

أحكام المقابر وزيارة القبور قطع الأشجار التي في المقبرة

السؤال: في المقبرة التي في حِينَا تَنْبُتُ أشجار كثيرة خاصة بعد الأمطار، فهل يجوز لنا قطعها؛ للتوسعة على الناس؟ وهل يستفيد منها الأموات؟

الجواب: إذا وُجِدَت هذه الأشجار وهذه الحشائش التي تؤذي الناس في طريقهم إلى زيارة القبور أو الدفن في هذه المقبرة فإنه تجب إزالتها، وأما الأموات فإنهم لا يستفيدون منها شيئاً.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التسعون بعد المائة 1435/7/2 هـ